أَدَبُ الهَاتِفِ

بقلم

بكر بن عبد الله أبو زيد




بسم الله الرحمن الرحيم

أَدَبُ الهَاتِفِ

ⓗ دار العاصمة للنشر والتوزيع ، ١٤١٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

أبو زيد ، بكر بن عبدالله .
أدب الهاتف
٤٠ ص ؛ ١٤ × ٢١ سم
ردمك : ٢ - ٤٥ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠
١- الأخلاق الإسلامية أ- العنوان
ديوي ٢١٢ ١٦/ ٠٣٠٢

رقم الإيداع: ١٦/٠٣٠٢
ردمك: ٢ - ٤٥ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠

الصف التصوير والإخراج بدار العاصمة للنشر والتوزيع
ت: ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس : ٤٩١٥١٥٤

الطبعة الأولى ١٤١٦هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمــدُ لله، والصـلاةُ والســلامُ علـى رسـول الله، وعلـى صحبه ومن اهتدى بهداه إلى يومِ الدِّين.

أَما بعـد: فَإِنَّ آدَابَ الهَاتِفِ الشَّـرْعِيَّةِ، مُخَرَّجَـةٌ فِقْهاً عَلَى آدَابِ الـزِّيارة، والاسْتِئْـذَانِ، والكَلاَمِ، والحَـدِيْثِ مَعَ الآخَـرِيْن، فـي المقـدار، والـزمـان، والمكـان، وجنـس الكـلام، وصفتـه، وجميعها معلـومة، أو في حكم المعلـومة، في نصـوص الشرع المطهَّر، وجميعها أيضـاً تأتي في قائمة الفضـائل، والمحاسن التـي دَعَـا إليهـا الإسـلام؛ لبنـاء حيـاة المسلـم على الفضـل والفضيلة، والأخـلاق العالية الكـريمة، ثم جميعهـا مبني على الرفق واللطـف، والتَّأسِّي بنبي هذه الشـريعة المباركـة العظيمة ﷺ، وقد ثبـتَ عنه ﷺ أنه قـال: «إِنَّ الرِّفق لايكـون في شيءٍ إلاَّ زَانَهُ، ولاَ يُنْزَعُ مِن شيءٍ إلاَّ شَانَهُ».

وثبت أيضاً قولُه ﷺ: «من يُحـرم الرفق يُحرم الخير كُلَّه». رواهما مسلم.

وهـي آداب مطلـوبـة مـن الطـرفيـن: المُتَّصِلِ، والمُتَّصَـل عَلَيْـهِ، وإن كان بعضهـا في جـانـب المتَّصِلِ آكـدُ؛ لأَنَّه هـو الطَّـالِبُ، والطَّـالِـبُ قَريـب من السـائل غـالبـاً، فَفِي مَـوْقِفِـهِ ضَعْفٌ؛ فَلْيَجْبُرْهُ بِحُسْنِ الأَدَبِ.

وَمِـنْ هُنَـا صَـارَ التَّحلِّـي بِهَـذِهِ الآداب وأَمثـالهـا عِمَـارَةً للمدينة الفاضلة في الإسـلام، مبنية على نشر الإخاء، والتوادد، وحُسْـن التعـامـل، وحفظ العهـد، ورعـايـة الأَمـانـة، وتنمية المصـالح، ودرء المفـاسـد، فَحَقًّـا صـارت هـذه الآداب من مقاصد الإسلام.

وإليكَ بيـانَهـا واحداً إِثْـرَ واحِـد، وإن كـانت في الجملـة تختلف أَحكامهـا باختلاف أَحوال الناس، وأَزمـانهم، وأَماكنهم وأَقدارهم، وقُدراتهم، واللبيب الموفَّـق يُقدِّر الأُمور في مجاريها الشرعية، ويلتمس العذر لِمَنْ فَـاتَهُ شيء منها؛ إِذِ النَّاسُ لَيْسُوا علـى مـرتبـة واحـدة فـي التعقُّـل، والتعلُّم، والـذوق، وحسـن التصرف، والسعيـد من إذا بُصِّـر تبصَّر، وإذا ذُكِّـر تَذَكَّـر، وهذا سياق جملة صالحة منها، دعاني إلى تدوينها ثلاثة أُمور:

* **الأَوَّلُ**: لتكون تذكرةً لي، ولمن شاء الله من إخواني.

* **الثـاني**: التنبيـه على محـذورين كَثُـر تأذِّي النـاس من تعامل الآخرين بهما:

سكـوت المتصـل إذا رفعـت «السمـاعـة» حتـى يتكلـم المتَّصَـل عليـه فمـا أن يعـرف الصـوت إلاَّ ويضع المتَّصِـل السَّمَّاعَـةَ، ويأتي توجيـه التحذير منـه، والنهي عنه، وأنَّه غـاية في سوء الأَدَب.

وتَسْجيل المكـالمات الهـاتفية دون إذن المُتَكَلِّمِ وَعِلْمِهِ، وهذا تَخَوُّنٌ في الأَمَانَةِ، وضُمُوْرٌ في الحَيَاءِ.

* **والثالث**: أَنَّ «الهاتف» ـ التلفون ـ و«النداء» ـ البيجر ـ والهـاتف الآلـي: «الجَـوَّال»، أَصبحت تُكَـوِّنُ دَوْراً مُهِمًّـا فـي الحياة، فهي أَهم وسـائل الاتصال الشفوية، وأَسـرعها، وَتُعْطِي المتهـاتفين فرصـة الإِيضاح بـلا عنـاء مكاتبـة، ونحوهـا، فكم فيهـا من تـوفيـر الجهـد، والـوقت، والمـال، وتلبيـة المطلـوب بأَقصر وقـت، ورفع مشقة الذهاب، والإِياب، بـل والسفر لأُمور تقضى بواسطة الهاتف، فلله الحمد على نعمه.

لهذا صَارَ حَقِيْقاً ببيان آداب استعماله شرعاً، فإلى بيانها:

□ صحة الرقم أولاً :

تَأَكَّـدْ أولاً مِنْ صحة الـرقم قبل الاتصال، حتـى لاتقع في غَلَطٍ، فتُـوْقِظَ نَائِمـاً، أَوْ تُزْعِـجَ مَرِيْضـاً، أَوْ تُشْغِلَ غَيْرَكَ عَبَثـاً، فـلا تتصل إلاَّ بعد تَـوَفُّرِ أمـرين: رَقْمٌ مكتـوب أَمام بصـرك، أَو متأكـداً منه في ذاكرتـك، ولا تضع إصبعك على رقم الهـاتف إلاَّ وتُتبِعَـهُ البَصَر، فـإنْ حَصَلَ خَطـأٌ، فتَلَطَّفْ بـالاعتـذار، وَقُلْ: «مَعْذِرَةً».

ويـا أيها المتّصـل عَلَيْك، لاَ تَنْفَعِـلْ حِيْنَما يحصـل شيء من ذلـك فَتَحَمَّلْهُ، وَلاَ تُعَنِّـفْ، وإن قُلْتَ لـه: «فضـلاً: الـرقم غلط» فإنَّـه إن كان غالطاً حقيقـة، فهو غير آثـمٍ، وقد أَدخلت عليه السرور، ولاسبيل لك عليه شرعاً.

وإن كـان مُتَعَمِّداً الإيـذاء، فقد نَفَـذَهُ سَهْمُ اللطـف، ولكَ الأَجر، وعليه الوِزْرُ:

وَتَغَـافَلْ عَنْ أُمُـــوْرٍ إِنَّـــهُ   لَـمْ يَفُزْ بِـالحَمْدِ إلاَّ مَـنْ غَفَلْ

□ وَقْتُ الاتصـــال :

إذا كان لك حـاجةٌ في الاتصال فاذكـر أَن للناس أَشغالاً،

وحـاجـاتٍ، ولهـم أَوقـات طعـام، وأَوقـاتُ نـوم وراحـة، فهـم والحال مَا ذُكِرَ، أَوْلَى بالعذر منك لِضَروْرَةٍ أَوْ حَاجَةٍ.

وِلِهَـذَا مَنَحَتِ الشَّـرِيْعةُ الشَّخْصَ المُـزَارَ، وَمِثْلَـهُ المُتَّصَل عليه: حـق الاعتذار، دون اللجوء إلـى الكذب: فـلان ليس في الـدَّار، وهـو فيهـا. قـال الله تعـالى: ﴿وإِنْ قِيلَ لَكُـمُ ٱرْجِعُـوا فَٱرجِعُوا هُو أَزْكَى لَكُمْ﴾ [سورة النور، الآية: ٢٨].

فعليكَ تحـرِّي الـوقت المناسـب، مراعيـاً ظـروفَ العمل، وارتباطات أَخيك، ومـا عليه من واجبات ومسؤوليـاتٍ، ومراعياً ما لدى أَهل البيت من أَوقات نوم، وراحة، وطعام.

وانظر كيـف أَمرَت الشـريعةُ، الأَرقـاء، والصغار بـالاستئذان في ثـلاثـة أَوقات: قبـل صـلاة الفجر، ووقـت الظهيرة، وبعـد صـلاة العشاء، أَمـا الأَحرار البـالغـون فيجب عليهم الاستئـذان في كل الأَوقات، كما في سورة النور [٥٨ ـ ٥٩].

ونهى ﷺ عن الطـروقِ ليلاً، أَي قـدوم المسافر إلـى أَهله ليلاً دون إِعلامهم؛ حتى لايقع الرجلُ مـن أَهله على ما يكرهه من عدم نظافة، ولئلا يَتَخَوَّنَهُمْ، ولئلا يزعجَهُمْ أَيضاً.

والخُـلاصَـــةُ: وظِّـفْ حسن التعــامـلِ، مـراعيــاً الـوقـت المنـاسب، وإذا اعتـذرَ منك إلـى وقت آخـر فـاقبل بـانشـراح صدر.

وإذا قيل: انتظر، فانتظر، وأَنت مُنعَّم البال، غَيْر مُتبَرِّم.

* وَحُكْـمُ مُـرَاعَـاةِ وقـت الاتِّصـال هـذا، هـو فـي غيـر الأَمـاكن العامـة المفتـوحة على مـدار سـاعات الليل والنهـار، كالفنادق، ودُور التأجير للمسافرين، ومن في حُكمهم.

وهـذا مستفـادٌ من الاستثنـاءِ فـي آيـة الاستئـذان: ﴿**لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْـرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُم واللهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ**﴾ [سورة النور، الآية: ٢٩].

وهي البيـوت التـي يقصـدهـا كلُّ مـن لـه حـاجـةٌ فيهـا، لاتختص بـأَحد دون أَحـد؛ لما فيهـا من المتاعِ أَي المنـافع، كالمبيت ونحوه، في الفنادق، ونُزُلِ المسافرين.

❑ دَقَّاتُ الاتِّصَال:

التزم الاعتدال والـوسط، بما يَغْلُبُ عَلَى الظَّنِّ سَمَـاعُ مُنَبِّهِ الهَاتِفِ. ولا تُحَدُّ دَقَّاتُ الاتصـال هُنَا بِثَلاثِ لِلْحَدِيْثِ المتفق

عليه أَن النبي ﷺ قال: «إذا استأذن أَحدُكم ثلاثاً فَلَمْ يُؤذَنْ لَهُ فَلْيَنْصَـرِفْ»؛ للحـديث الآخـر المبيِّـن لِحِكْمَـة الاستئـذان، أَن رسـول الله ﷺ قال: «إنَّمـا جُعِلَ الاستئـذانُ مِن أَجل البَصَـرِ». رواه البخاري.

وهذه غير واردةٍ في المهاتفة.

لكن احـذر الإفراط والمبـالغة دفعـاً لإيذاء المُهَـاتَفِ وَمَنْ حَوْلَهُ، وَإِزْعَـاجَهُم. وهذا من أَساليـب الإِثْقَالِ، والعُنْف، وفِعل الظَّلَمة المُروِّعِيْن. والبلاءُ في هـذا قديمٌ، ومنه أَن امرأةً ذهبت إلى الإمـام أَحمـد رحمـه الله تعالـى فَدَقَّـت عليـه الباب دَقَّـا شديداً، فخرجَ وهو يقول: «هذا دَقُّ الشرط» مستنكراً لهذا.

وانظر إلى أَدب الصحابـة رضي الله عنهم مع النبي ﷺ إذْ كانـوا يَقْرَعـونَ أَبوابَ النبـي ﷺ بالأَظـافير. رواه البخـاري في: «الأَدب المفرد» والخطيـبُ في: «جامعـه»، وعنه القـرطبي في: «تفسيره»: (١٢/ ٢١٧).

ومثلُه في عصـرِنا: المُنَبِّه الكهـربائي على أَبـواب البيوت، فَلْتُسْتَعْمَلْ بلطفٍ لا بعنفٍ وإطالة.

□ مُدَّةُ الاتصال :

ومقياسُها: لكلِّ مقام مقالٌ، ولكلِّ مقالِ مقدارٌ فاحذر الثرثرة والإملال، والإطالة، والإثقال.

□ السَّلاَمُ مِنَ المُتَّصِل بدايةً ونهايةً :

* المتَّصِلُ هو القادمُ، فإذا رُفِعَت سماعة الهاتف فبادر بالتحية الإسلامية: «السلام عليكم» فهي شعار الإسلام، ومفتاح الأَمان والسلام، وهي شرف لأُمة محمد ﷺ.

ويجب الجواب على سامعه.

وبهذا وردت السُّنة الشريفةُ؛ فعن ربعي ـ رضي الله عنه ـ قال: أَخبرنا رَجُلٌ من بني عامر، أنه استأذَن على النبي ﷺ وهو في بيتٍ فقال: أَأَلج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: «اخْرُجْ إلى هذا فَعَلِّمْهُ الاستئذانَ، فَقُلْ لَهُ: قُل: السلامُ عليكُم أَأَدْخُل»؟ فَسَمِعَهُ الرجل، فقال: السلام عليكم، أأَدخل؟ فأَذن له النبي ﷺ فدخل. رواه أَبو داود.

فدلَّ على تقديمِ السلام، فَلْيُقَدِّم المهاتِفُ السلامَ على الكلام، ولايسكت حتى يكلمَهُ المتَّصلُ عليه.

* ومما يُنهى عنه هنا: هجر هذه التحية الإسلامية المباركة، والعدول عنها إلى نحو: «صباح الخير. صباح النور».

* ومما ينهى عنه هنا: المبادرة من المتهاتفين بلفظ: «أَلو» ولو أفتاك الناس وأَفتوك، فهي لفظة مُوَلَّدة، فرنسيةُ المولد، يأَباها اللسان العربي؛ إذ تقلَّص ظِلُّها.

وقد وُفِّقت الاتصالات السعودية، بمبادرة استعلامات «دليل الهاتف» بقولهم: السلام عليكم، فحصل في هذا نشر عظيم لهذا الأَدب الإسلامي الكريم.

كَمَا وُفِّق بها عَدَدٌ من المسلمين الذين يُسَجِّلُوْنَ في هواتفهم رَسَائِلَ لمن يُهاتفهم.

جزى الله الجميع خيراً، والحمد لله رب العالمين.

* ومما يُنهى عنه هنا: سكوت المتَّصِل إذا رُفِعَت «السمَّاعة» حتى يتكلم المتَّصَل عليه، وهذا فيه إخلال بالأَدب مِنْ عِدَّةِ جهات لاتخفى.

منها: مخالفة السنة في بدء المسْتَأْذِنِ، والقادم، بالسلام.

ومنها: أَنَّ المتصِل هو الطالب فعليه المبادرةَ بالسلام،

فالكلام طلباً أو استقبالاً.

ومنها: أن بعض من ضَعُفَ أدبهم، وَضَمُرَ إحْسَاسُهم ولُطْفُهُم، يقصد الفحص والتعرُّف، هل أَنت موجود، أم لا؟ فإذا رفعتَ السماعة، وقلت: نعم، عرف المراد فوضعَها. وهذا التَّفَحُّص من التَخَوُّنِ المرذول. قبَّحَ الله هذه الفِعْلَة، وَقُبِّحَ فَاعِلُها، وحسابُهم على الله عز وجل.

* إذا أَجابك صاحبُ الهاتف، وقال: من المتكلم؟ فقل: فلان الفلاني، أَوْ بِمَا يُعَرِّفُ شخصك عنده.

واحذر الجواب بما فيه تعمية مثل: أنا. أَنا صديقه. أنا جاره. وهكذا.

عن جابر رضي الله عنه قال: استأذنت على النبي ﷺ فقال: «مَنْ هذا؟» فقلت: أنا، فقال النبي ﷺ: «أَنا أَنا». رواه مسلم،وأَبو داود، وزاد: كأَنه كَرِهَهُ.

ومن التعريف المُبْهَمِ مَا تَسَرَّب إلى قلب الجزيرة العربية من الآفاقيين، إذا قيل له: من المتكلمُ؟ قال: أَبو فلان، فما عرفنا هذا من طريقَةِ السلف، أَنَّهم يعرِّفون الناسَ على

ذواتهم بالكنى، وإنما بجرِّ النسبِ: فلان الفلاني.

وكانوا يكتنون لِيَدْعيهمُ الطالبُ بها.

هـذا ما لـم يشتهر الشخـصُ بالكُنْيَـةِ، حتى قـامت مقـام الاسم، ومنهـا في الصحابـة رضي الله عنهم، أَبـو بكر، أَبـو ذرٍّ، أُمُّ هانيء، رضي الله عنهم.

* واحذرْ أَن تقع في طبع من يُحجِم عن الإخبـار باسمِهِ، إذا لـم يجـد الشخص المـراد، ففـي هـذا نقصٌ فـي الأَدبِ، واستصغـار لـلآخـرين، وإشغـال لبـال أَهـل الـدَّار، ومن أَنْتَ ياعظيم القدرِ في نَفْسِهِ؟

❏ خَتْمُ المُهَاتَفةِ بِالسَّلاَم:

كما بدأت المهاتفة بتحية الإسلام، فاخْتُمها كذلك بشعارِ الإسـلام: «السلام» فعن أَبـي هريـرة رضي الله عنـه قال: قـال رسـول الله ﷺ: «إِذا انتهـى أَحَـدُكُمْ إِلـى المَجْلس فَلْيُسَلِّـم، فإذا أَراد أَن يقـوم، فَلْيُسَلِّم، فليست الأُولى بأَحـق من الآخرة». رواه أَبو داود.

❑ خَفْضُ الصَّوْت :

إِلْــزَمِ الأَدَب العــام فـي المحـادثــة والكــلام: «خَفْـضَ الصَّـوْتِ» فليكن صـوتـك في الهـاتف منخفضـاً، مسمـوعـاً، متوسط الأَداء، لاَمُزْعِجاً، ولاَ مُخَافِتاً.

وفي هــذا أَدَبٌ جَــمٌّ مع والـديك، ومن فـي درجتهمـا في القدر والمكانة، ومع ذي الشـأن، ومع من هو دونك في السن أَو القدر، تـدخل عليـه السرور، وأَن له عنـدك منزلـة، فتكسب الأَصدقاء والمحبين.

ولـذا فاحـذر، رفع الصـوت عن مقـدار الحـاجة، واحـذر المخافتةَ، فكل منهما إِخلال بما أَدَّبك الله ـ سبحانه ـ به، في قولـه تعالى في وصية لقمـان لابنه: ﴿واغضض من صوتك﴾ [سـورة لقمان، الآيـة: ١٩]، وكم فيـه من دلالـة على مـا لاينبغي، ومنـه قلة احتـرامك لمـن تتحدَّث إِليـه، وكمـا كانـت طريقـة بعضهم في المكـالمات سببـاً للحرمـان من المطلـوب أَو من خير كثير.

* واحـذر طـريقـة النفـاخِيـنَ الهُـزَلاءِ، الــذيـن يُثبتـون

شخصياتهم من خِلال الهاتف بنغمات بغيضةٍ هم يعرفونها.

❑ الهاتــف والمــرأة :

وإن كان أَحد المُهـاتفين امرأةً، فلتحذر الخضـوع بالقول؛ فإن الله سبحانه نهى نسـاءَ نبيه ﷺ أُمهات المؤمنين رضي الله عنهـن الـلاتي لايطمـع فيهن طـامـع، وهن فـي عهـد النبـوة، وحيـاة الصحـابـة رضي الله عنهـم نهـاهـنَّ عن أَن يخضعـن بالقول، فقـال تعالى: ﴿وَلاَ تَخْضَعْنَ بِالقَـوْلِ فَيَطْمَعَ الذي في قَلْبِهِ مَرَضٌ وقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً﴾ [سورة الأحـزاب، الآية: ٣٢]. فكيف بمن سـواهـنَّ، إنَّ نَهْيَهُنَّ عـن الخضـوع في القـول مـن بـاب أولى. فاتقيـن الله يانساء المـؤمنين، لاتخضعن بالقـول، وقلن قولاً معروفـاً في الخير، أَي: بلا ترخيم ولاتمطيطٍ، فـلا تخاطبُ المرأة الأَجانبَ كما تخاطبُ زوجها.

* ولتحـذر المـرأة الاستـرسـال في الكـلام مـع الـرجـال الأَجانـب عنها، بل ومع محـارمها، بما تنكـره الشريعة، وتـأباه النفوسُ، ويُحْدِثُ في نفس السامع علاقة.

* ولتحذر رفعَ الصـوتِ عـن المعتـاد، وتَمْطِيْطَ الكـلام،

وَتَحْسِيْنَه وَتَلْيِيْنَـه، وَتَرْخِيْمَـه، وَتَرْقِيقَه، وَتَنْغِيْمَـه، بِالنَّبـرَةِ اللَّيِّنَةِ، واللَّهْجَةِ الخَاضِعَةِ.

* وإذا كان يَحْـرُمُ عليها ذلك فيحـرمُ على الرَّجُـلِ سماعُ صـوتها بتلـذذ، ولـو كان صـوتُهـا بقـراءةِ القرآنِ، وإذا شَعُـرَت المرأة بـذلك حَرُمَ عليها الاستمرارُ فـي الكلام معه؛ لِمَا يَـدْعُو إِلَيْهِ مِنَ الفِتْنَةِ.

وَهُنَا يَتَعَيَّـنُ عَلَى: «الرَّجُلِ » الـراعي لأَهل بيته، أَن يُـرتِّب أُموره علـى الستر والتَّصُوُّنِ، وحفظِ المحـارم، فلا تكـونُ المرأةُ هي أَولَ مـن يبـادرُ إلى إجـابـة الهـاتف مـع وجـود أَحـد من الـرجـال، ولاتجيب فـي حـال غيـابهـم في كـل حـال مـن الأَحـوال، بل حسبما يـوجههـا به ولي أَمـرهـا بما يـراه حَسَبَ الأَحوال، والمقتضيـات، وعليها السَّمع والطاعـة في المعروف، ورعايةُ الأَصلح، وتركُ المُشَاقَّة.

□ إنزالُ الناسِ منازِلَهُمْ:

رَاعِ الأَدبَ فـي المهـاتفـة حَسَـبَ مَقَـامِ المُتَكَلِّمِ معـك، ومنـزلتـه، في السِّـنِّ، والقـدر، والقـرابـة، وذي الشأن ،لاسيمـا

العالم العامل.

عن عائشــة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «أنــزلوا الناس منازِلَهُمْ» رواه أبو داود.

وعن عبـادة بن الصامـت رضي الله عنه أن رسـول الله ﷺ قال: «ليـس مِنَّا مَنْ لم يُـوقِّرْ كبيـرَنا، وَيْـرحَمْ صَغيرَنـا، ويَعْرِفْ لعالمنا حَقَّه». رواه أحمد.

ورأسُ الأمرِ: «الإِسـلامُ»، والناسُ فيه رتبٌ ومنـازلُ، حسب الطاعة، والمعصية، والبدعة المغلظة، والخفيفة.

أما الكفَّار فلهم معاملة تخصهــم، بالتحية، ومقدار الكلام، وما إلى ذلك.

وبـالجملة، فلتصـاحبك عـزة المسلـم من غيـر كبريـاء أو تنفير أو هضم حق شرعي معتبر.

* إذا كلمك صاحبك، فوجدت حفـاوته أقَلَّ من المعتاد، فلا يـؤثر ذلـك عليك فَتَجْفُوَهُ، والتمـس له في نفسـك العذر، فلعلَّ لديه اهتماماتٍ أُخرى هـي أَهم، أَو ما غير مزاجه، وكَدَّر صفـو حياتـه، فعليك بحسـن الظن ــ رعـاك الله ـ وإن تكـوَّنَ

لديك بالقرائن لا بالـوساوس، أَنها جفوةٌ لأَجلك؛ فكن خفيف الظِّل ـ رعاك الله ـ ثانية.

* مـن الأَدب أَن لاتتصـل بشخص وأَنـتَ فـي دارك فـي وسـط مـن اختـــلاط الأَصــوات، وضجيـــج الأَولاد، فعليـك بـالتصون، وحفـظ العورات، وإِظهـار المكـرمـات، ولا تحملك الأُلفة على التبذُّل.

* ولا تحملك الأُلفـة ــ أَيضـاً ـ ومَتَـانَـةُ الصُّحْبَـةِ، عَلَى القهقهـة، والإِسفاف، والتبـذل، فإِنَّـه يَجُـرُّك إِلى استمـرائه مع الآخرين، فيصير طبعاً لك تُعرف به.

☐ شَغْلُ الانْتِظَار :

صَارَ النَّاسُ في هذا على طـرفيْ نَقِيْضٍ: فمنهم من يُشْغِلُهُ بِاللَّهْوِ، مِنْ غِنَاءٍ، أَو موسيقى ونحـوهما، فهذا حرام لا نزاعَ فيه معتبراً.

ومنهم مـن يشغل لحظـات الانتظار بقـرآن، أَو ذكر، ونحـو ذلك. وإِن نُبْـلَ الهـدف في هـذا لايُسَوِّغُـهُ؛ لأَن التحكُّـم في الـوقـوف على رؤوس آيـات القـرآن الكـريم، أَو علـى المقطع

المناسب مـن الحديث، غير ممكـن، فَيَقَعُ وُقُوْفٌ غَيْرُ مَـرْضِيٍّ شَرْعاً.

ولـذا: فــلا هـذا ولا ذاك، وليبقَ المنتظــر مع السمــاعـة سـاكتـة، حتى يُستـأنف الحـديـثُ، وأَي ضَيْـرٍ في هـذا؟! ولا داعي للترف، والإِيغال، والتعمق في مـراعاة الشعور الذي يعود بما لايجوز.

* من رعـايـة المصـالح وحفـظ الأَمانـة، أَن تجعـل لكل هاتف وظيفتـه، فلا تشغل هـاتف المكتب ـ الـذي تعمل فيه موظفـاً ـ بشـؤونك الخـاصة، وتـدبير أُمـورك، هذا هـو الأَصل، وللناس في ذلك أَحوال، ضابطها: رعاية الأَصلح.

❑ **استعمال هاتف غيرك :**

اجتهد مااستطعـت في ترك الاستعمال لهاتـف غيرك، فإِن أَلْجـأَتْكَ حَـاجَـةٌ، فـاحذر استعمـال هـاتفـه إِلاَّ بَعْـدَ التَّلَطُّفِ بِاستئـذانه، ولا تطلب الإِذْنَ من قليل ذات اليـد، وَلاَ مِنْ ضيق نَفْسٍ؛ يَأْذَنُ وهو مُتبَرِّم.

□ الهاتفُ وأَهلُ الدَّار:

وَإِذا تَـــأَمَّلْـــتَ البِقَـــاعَ رَأَيْتهَـــا
تَشْقَـى كَمـا تَشْقَـى الـرِّجَـالُ وَتَسْعَـدُ

سَعِيْدٌ، ذلك البيت الـذي تحت قَوَامَةِ رَاعٍ، عـاقلٍ، بصيرٍ، غَيْرِ فَـظٍّ وَلاَ غَلِيْظٍ، وَلاَ صَخَّابٍ، مُـوَفَّقٍ بحسن التدبيـر، وضبط الأَهل مـن زوجة، وولـد، ومـن تحت رعـايته، فـي ظِلِّ الشـرع المُطَهَّر.

وكان من تدبيره في الهاتف:

أَن المرأة لا ترفعُ يد الهاتف، وفي الدار رجل من أَهلها.

وأَنَّ الأَهل محجوبون عن فضول الاتصال.

وقد لَقَّنَهُم آداب الهـاتف، وَنَشَّأَ أَولاده على ذلك فـأَصبحَ لديهم من الأَدب الموروث.

ومسكيـنٌ صـاحبُ البيـت «المَسْبُـوْه» هـاتفـه فـي الـدار مبثـوثٌ، واقعٌ فـي كَفِّ كُـلِّ لاقط مـن بنين، وبنـات، وكبـار، وصغار، إذا دقَّ جرس الهاتف لقطه أَكثر من واحد.

وإذا كلَّمت المرأة المهـاتِفَ استرسلت معه كأَنمـا تُهَاتِفُ وَالِدَهَـا بَعْدَ غَيْبَةٍ طَـوِيْلةٍ، فَيَالِلّـه كَمْ يَقَعُ في الدار مِـنْ شَرَارٍ. فاللهم لطفك وسترك ياكريـم يارحمن يارحيم. والمُوفَّقُ من إذا ذُكِّر تَذَكَّر، وإذَا بُصِّرَ تَبَصَّر.

❑ الهاتــف والمكتــب :

نَظَرْتُ فـي تعليمات ـ السكـرتاريـة ـ لَدَى إِدَارَةِ البـرامج التدريبية، فوجدت فيها تعليمـات طويلة المشوار، كثيرة العِثَار، ممـا لا يليق بِنا عَـرَباً مسلميـن، يُفْتَرَضُ في مسـؤولينا القـدوة للمسـؤولين في العـالم من التـواضع، وتـرك اتخاذ الحـاجب، وأن يكون الهاتف لدى المسؤول مباشرة.

هذا على وجـه العموم، أَمَّا خـواص المسؤلين في مـواقع عامـة، فَلا يَسَعُهُـم إلاَّ أَن يكون الهاتـف بواسطـة حتى يُصَفِّي المهـم منهـا، فَيُمَكِّنَـهُ من الاتصـال، ويصـرف الاتصـالات الغُثَـائية، أَو التـي يُمْكِنُ أَن يُـوَجَّهَ أَصحـابهـا إلى جهـة ثانيـة لإنهاء مطالبهم، دون اللجوء إلى ذلك المسؤول.

والعمدةُ هنا: رعايـةُ الأَصلح، وكُلَّمـا ابتعدَ المسـؤول عن

إحـاطة نفسـه بِهَالـة فهـو أَوْلَى، وأَسعد لـه وأَنجح، وحَـرِيٌّ أَن يُسَدِّدَ الله عَمَلَه.

□ **الهاتفُ والمسْتَفْتِي:**

جَمِيْلَةٌ طَـريقة ذلك المستفتي الـذي يتصل على المفتي، قائلاً:

«السـلام عليكم ورحمـة الله وبركـاته، لَـدَيَّ ــ أَحسن الله إليك ـ سؤال، هو....» وبعد نهاية المكـالمة، يقول: «جزاكم الله خيراً، وأَثابكم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته».

طريقـةٌ، مُؤدَّبـةٌ، مختصرةٌ، خاليـةٌ من تطـويلِ التحايـا بلا طائل، وتُعطي الفرصة لسائل آخر.

*** لكن مَاذَا هُنَا من المحاذير، وَمَاذَا هُنَا مِمَّا يَقَعُ مِنَ الأَذَايَا:**

الأَسئلــة المفتعلــة لاختبــار فقـه المفتـي، فَقَــدْ يكــون المستفتي، بَحَـثَ المسألـة، وحَضَّـرَ الجـواب، ثم يـأخـذ في التَعَنُّتِ، والمُحـاجَّـةِ؛ لِيُظْهِرَ عَجْـزَ المفتي، وهـذا يفعلـه بعض الذين شُبِّعت رُوْحُهم بالتنفير من العلماء، والوقوع فيهم.

ومن طـريقتهـم أَيضـاً: الأَسئلـة المفتعلـة لمعـرفـة انتمـاء

المفتي، فَيُعَمِّـدُوْنَ بعضَ الشبابِ المتـديِّن المُغَرَّرِ بهـم لسؤال المفتي عن مـوضوع كذا؛ ليثبتـوا له أنَّـه صاحبُ بدعـةٍ، على مشـربهم المُـوْغِـلِ في الغُلُـوِّ، وإيجـاد الفجـوة السحيقـة بين العلماء وشباب الأُمة.

ومن طريقتهم: إثبات اضطراب المفتين.

ومن المهـاتفة المؤذيـة مِنْ بعضِ المُسْتَفْتِينَ: سـؤال أكثر من واحد، طَلَباً للترخُّص.

والإزعـاج في أوقـات غيـر منـاسبـة لـلاتصـال، وتطـويـل السؤال بلا طائل.

والاتصـــالُ علـى المفتـي، علـى غيـــرِ هـــاتـفِ الفتـــوى المخَصَّصِ لَهَا.

وتسجيلُ المهاتفة، ونَشْرُهـا بدونِ إذن المفتي فيهما، وهذا التصرفُ خيانةٌ، يأتي بيانُها.

❑ تغريـــبُ لُغَةِ الهاتـــف :

اللغـة العـربيـة مـن شعـائر الإسـلام، والتكلُّم بهـا حفـظ لشعائر الإسـلام؛ فيجب حفظ هذه الشعيرة، وكف الـدخولات

عليها، ولذا فـاحذر تلك الألفاظ المُـوَلدَة، التي يَأْباهَـا اللسان العربي أَشَـدَّ الإباء، والشريعة نَـاهِيَةٌ عَمَّا يُفْسِدُ لِسَـان العرب، وعـن التعلُّق بلغــة الكـافـريـن، والأعجميين، وَخَلْطِهــا بِلُغَـةِ الضَّـادِ، لِسَـان المسلمين، وإليـك بضعـة ألفـاظ في حضـارة العرب، وفيها غَنَاءٌ عَمَّا يُقَابلها في حَضَارَةِ الغَرْب، والعجم:

اللفظ العربي	اللفظ الأعجمي
الهاتف، أو: المَسَرَّة	التلفون
النداء	البيجر
رَاسِل[١]، أو: لاَقِط[٢]، أو: فَقْس[٣]	فاكس
جهاز التَّنَصُّت	جهاز التَّصَنُّت
ابدأ بلفظ: السلامُ عليكم	لا بلفظ: ألو، هلو

❑ الهَاتِفُ المُنْعِش :

هو الذي تَصِلُ فيه الـرَّحِمَ، لاسيما من قطعك، وتُسقي به

(١) هكذا أراه. (٢) وهذا تعريفه من الشيخ: حمد الجاسر.
(٢) تعريب مجمع اللغة، وهو من مادة: فَقَسَ، يُقال: فقست البيضة، إذا خرج منها الفَرْخُ.

شجرة الإخاء بينك وبين من شاء الله ممن تعرفُهُ من المسلمين، في التهاني الشرعية، والبشارة، بالخير، وقضاء حوائج إخوانك.

وفي السلام على المريض، والدعاء له، والسؤال عن حاله بلا إملال، واحذر سؤال المريض مفصلاً عن مرضه.

وفي مواساة مصاب بقريب، أَوْ مَالٍ، أَو نحوه، فكم في المواساة من تسلية المصاب.

ولاتحجبك المهاتفةُ عن سُنَّة نَقْلِ الخُطى إلى هذه الفضائل، ولكن حيث تَقْصُرُ بك الحالُ عن الزيارة.

وإذا كانت زيارةُ المريض والمصاب خفيفةً، مقدرة بجلسة الخطيب بين الخطبتين، فَلْتَكُنْ المكالمة الهاتفية كذلك. هذا هو الأَصلُ، ومن يأنس بك فله حالٌ لاتخفى.

❏ المُهَاتَفَةُ المُؤْذِيَةُ :

أَذِيَّةُ المُسْلِمِ حَرَامٌ، وَتَخَوُّنُهُ حَرَامٌ، وَهَتْكُ حُرُمَاتِهِ حَرَامٌ.

ومن هذه الأَذايا ما يقع في المهاتفة، ومنها:

(أ) الخيانـةُ المضاعفةُ:

لا يجوز لمسلم يَـرْعَى الأَمانة وَيُبْغِضُ الخيـانة، أَن يسجِّل كلام المتكلِّـم دون إِذنه، وعلمه، مهمـا يكن نوع الكـلام: دينياً، أَو دنيويـاً، كفتوى، أَو مباحثة علميـة، أَو مالية، وما جـرى مجرى ذلك.

وقد ثَبَتَ من حديث جـابر بن عبدالله الأَنصاريِّ رضي الله عنه أَن النبي ﷺ قال: «إِذَا حَدَّثَ الـرَّجُلُ الرَّجُلَ فالتفتَ فهي أَمانة» رواه أَحمد، وأَبو داود، والترمذي.

ومعنى: «التفـت» أي: ظهر مـن حال المتكلـم بالقـرائن: حَذَرُهُ بالتفاته يمينـاً وشمالاً، أَن لايسمع حَدِيْثَهُ أَحَدٌ[1] «فتكون الكلمة التي حـدثك صاحبُكَ بهـا أَمانة عند المحـدَّث أَودعه إِيَّاهـا، فإِن حـدَّثَ بها غيره، فَقَـدْ خالف أَمْـرَ اللهِ، حيث أَدَّى الأَمـانـة إِلى غيـر أَهلها، فيكـون مـن الظالميـن، فيجب عليـه كتمها؛ إِذْ التفـاته بمنـزلة استكتـامه بـالنطق، قـالوا: وهـذا من جـوامع الكلم؛ لمـا في هـذا اللفـظ الوجيـز من الحَمْـلِ عَلَى آداب العشـرة، وحسـن الصحبــة، وكَتْمِ السِّــر، وحفـظِ الـوُدِّ،

(١) فيض القدير: للمناوي ١/ ٣٣٩.

والتحذير من النميمة بين الإخوان المؤدِّية للشنآن ما لا يخفى. قال في «الإحياء» ـ للغزالي ـ: «إفشاء السِّرِّ خيانةٌ وهو حَرامٌ، إذا كان فيه إضرار».

وقال الماورديُّ: إظهار الرجل سَرَّ غيره، أَقبحُ من إظهارِ سِرِّ نفسه؛ لأَنه يبوء بإحدى وَصْمَتَين: الخيانة إن كان مؤتمناً، والنميمة، إن كان مستخبراً، فأَما الضرر فيما استويا فيه، أَو تفاضلا، فكلاهما مذموم، وهو فيها معلوم.

وقال الرَّاغب: السِّرُّ ضربان: أَحدهما: مَا يُلقي الإنسانُ من حديث يستكتم، وذلك إِمَّا لفظاً، كقولك لغيرك: اكتم ماأَقول لك، وإِمَّا حَالاً: وهو أَن يَتَحَرَّى القائل حال انفراده، فيما يورده، أَو خفض صوته، أَو يخفيه عن مُجَالِسِهِ، وهو المراد في هذا الحديث. انتهى.

فإذا سجَّلْتَ مكالمته دون إذنه وعلمه، فهذا مكر وخديعة، وخيانة للأَمانة.

وإن نشرتَ هذه المكالمة للآخرين، فهي زيادةٌ في التَّخوُّن، وهتك الأَمانة.

وإن فعلت فعلتك الثالثة: التصرُّف في نص المكالمة بتقطيع، وتقديم، وتأخير، ونحو ذلك إدخالاً أو إخراجاً ـ دَبْلَجَة ـ فالآن ترتدي الخيانة مضاعفة، وتسقط على أُم رأسك في: «أُم الخبائث» غير مأسوفٍ على خائنٍ.

ولذا ضعف «التسجيلُ» عن حُجِّيةِ الإثبات والحُكْمِ قَضَاءً إلى رتبة القرائن.

* **والخلاصة**: أَن تسجيل المكالمة هاتفية، أَو غير هاتفية، دون علم المتكلم وإذنه، فُجُورٌ وخيانة، وجرحة في العدالة ولايفعلها إلاَّ الضامرون في الدِّين، والخلق، والأَدب، لاسيما إن تضاعفت كما ذكر. فاتقوا الله ـــ عباد الله ـــ ولا تخونوا أَماناتكم، ولا تغدروا بإخوانكم.

(ب) جِهَازُ التَّنَصُّت:

بلغت التِّقْنيةُ الحديثةُ ومخترعاتُها مبلغاً، وصل في بعضها حَدَّ اللَّعِبِ بِكَرَامَةِ الإنسان أَو استغلاله في إهدارها.

ومنه: ما يقوم به فَرْدٌ من الناس باستعمال جهاز التنصت، ونقل المكالمات، لاسيما غير المغطاة، ويقضي ساعات ليله

ونهاره في الفـرجة على أَحـاديث الناس، ومايجـري بينهم دون علـم منهـم، وهـذا محـــرم لايجوز، سواء عرف المتهاتفين، أَم أَحدهما، أَم لم يعرفهما.

وقد ثبـت من حديث ابن عبـاس ـ رضي الله عنهمـا ـ أَن النبي ﷺ قال: «من استمـع إلى حديث قَوْمٍ وَهُمْ لَـهُ كَارِهُوْن صُـبَّ فـي أُذُنَيْـه الآنِـكُ يَـوْمَ القيــامــة». رواه البخـاري فـي صحيحه، ونحوه في: «الأَدب المفرد».

(جـ) المعـاكسةُ: كُنْتُ أَظُنُّها مَـرَضاً تَخَطَّاه الـزَّمَن، وَإِذَا بِـالشَّكْـوَى تَتَــوَالَى مِـنْ فَعَـلات السُّفَهَـاء، فـي تَتَبُّـعِ محـارم المسلميـن فـي عقـر دورهـن، فيستجـرونهـن بــالمكـالمــة، والمعاكسة السافلة.

وَمِنَ السَّفَلَةِ من يتصل على البيـوت مستغلاً غيبة الراعي؛ ليتخذها فرصـة عَلَّه يجد من يستدرجه إلى سَفَـالته. وهذا نوعٌ من الخلـوة، أَو سبيل إليها، وقـد قال ﷺ: فيمـا رواه البخاري ومسلم: «إيَّاكم والدخول على النساء» أَي: الأَجنبيات عنكم.

فهذا وأيـمُ الله، حرامٌ، حـرامٌ، وإثمٌ وجناحٌ، وفـاعله حَـرِيٌّ

بالعقوبة، فيخشى عليه أَن تنزل به عقوبة تُلَوِّثُ وَجْهَ كَرَامَتِهِ.

ومما ينسب للإمام الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ:

إِنَّ الـــزِّنَــى دَيْــنٌ فَــإِنْ أَقْرَضْـــتَهُ
كَــانَ الْــوَفَا مــن أَهْـلِ بَيْتِـك فَــاعْلَـمِ

نعوذ بالله من العار، ومن خزي أَهل النار.

وعلى ربِّ الدار، أَن يبذل الأَسباب، وَيُوفِّر الضمانات لحماية محارمه من العابثين، والسفهاء، ومن هذه الأَسباب:

أَن يكون «الهاتف» في مكان، لا تغاب عنه الرِّقابة البيتية، مع منع تعدد أَجهزة الهاتف في الدَّارِ، خاصَّةً في غُرَفِ البناتِ، وأَن يُنَظِّمَ الراعي مع أَهل بيته، مَنْ يتولى الرَّدَّ على الهاتفِ، وآدابَ الرد، وعدم الاسترسال مع المتصل، وهكذا مما لايخفى على محبي العِفَّةِ والكرامة.

(د) سَعَارُ الاتِّصَال :

احذر فضول المهاتفة، حتى لايُصِيبَكَ سعارُ الاتصال، فكم من مصابٍ به، فمن حين يرفع رأسهُ من نومته، يُدْني

مُذَكِّـرَتَهُ ـ نـوتَتَهُ ـ ولا كـالطفل يَلْتَقِمُ ثَدْيَ أُمِّـه، فَيُشغل نفسه، وغيـره، عَبْرَ الهـاتف ،مـن دار إلى دار، ومـن مكتب إلى آخـر، يُرَوِّحُ عن نفسه ويلقي بالأذى على غيره.

وليس لنا مع هؤلاء حديثٌ إلاَّ الـدعاءُ بالعافية، وننصحهم بمعالجة وضعهم من هذا الفُضول.

(و) هَاتِفُ الإرْهَاب:

ثَبَتَ في السُّنَّة التَّرْهِيْبُ مِنْ تَرْوِيْعِ المُسْلِمِ، وَإِخَافَتِهِ، وَأَنَّ تَـرْويْعَهُ، وَإِخَـافَتَـهُ، من كبـائرِ الذنـوب، والظُّلمِ العظيـمِ، فعن رجـال من أصحـاب رسـول الله ﷺ أَنَّـه ﷺ قـال: «لاَ يَحِـلُّ لمسلم أَنْ يُـرَوِّعَ مُسْلِمـاً» رواه أحمـد، وأبو داود. ونحـوه عنـد الطبـراني من حـديث النعمـان بن بشيـر ـ رضي الله عنهمـا ـ ونحوه ـ أيضـاً ـ لدى البزار، من حديث ابـن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

كَمَـا ثَبَـتَ النَّهْـيُ عن الإشـارة إلـى المسلم بحـديـدة؛ لإخـافتـه، وورد النهـي عن النظـرة المخيفـة إليـه؛ لتـرويعـه، وإخافته، فكذلك المهاتفـة المرهبة، فَكَمْ مِنْ قَلْبٍ نُكِتَتْ فيـه

أَدْوَاءٌ من: الغِلِّ، والحِقْدِ، والحَسَد، فَتَحَوَّلَتْ آدميته إلى حياة سَبُعِيَّةٍ، ضَارِيَةٍ، وَكَلْبٍ عَقُوْرٍ، فما أَن يَجِدَ في نَفْسِهِ على آخَرَ أيَّ وَجْدٍ إلاَّ وَيَسْلُكَ أَقْذَر السُّبُلِ؛ لإيْصَالِ الشَّرِّ إليه، وتمني زواله، وزوال نعمته.

ومنه مسلك الإخافة والإرهاب الهاتفي، فيتصل الفاجر، من هاتف مجهول، مُتَقَمِّصاً صَوْتاً مُسْتَنْكَراً، فيذكر له من أَنواع التَّرْوِيْع، والإِخَافَةِ، مَا عَسَى أَنْ يُقِضَّ مَضْجَعهُ، وَيُؤَثِّرَ عليه بأَي سالب.

وهذا الكلب العقور، حَرِيٌّ، أَن يعاقبه الله في لحظته، وَرُبَّ دَعْوةٍ تَسْرِي إليه بِلَيْلٍ وَهُوَ عَنْها غَافِلٌ، فتصيبه العقوبة في عُقْرِ دَارِهِ.

نعوذ بالله من الظلم وعاقبته.

* وَنَصِيْحَتِي لك أَيُّها المبتلى بهذا الفاجر، أَن تكون رابط الجأش، ثَابت الجنان، فلا تلقي لهذا الاتصال الإرهابي المُفْتَعل أَيَّ بَالٍ، وَأَنَّهُ كالأَحلام الرديئة والحُلُمُ من الشيطان، يخيف به العبد، وهذا من شياطين الإنس، فاستعذ بالله من شَرِّه، وَتَوَجَّه إلى الله ـ تعالى ـ بِالدُّعَاءِ عليه بِأَنْ يَنْتَقِمَ اللهُ

منه، عليه مِنَ الله ما يستحق.

(هـ) الهاتفُ الوهميُّ:

في الجمـاعة[١]، أَفراد يحملون هَـمَّ العظمة، وَأَنْ يُحْمَدُوا بما لم يفعلوا. وقد صحَّ عن النبي ﷺ أَنه قال: «المتشبع بما لم يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبِيْ زُور».

وَمِنَ المُهَاتِفِيْنَ العُرَاة، إجراؤهم المهـاتفة الوهمية، لبعض ذوي القَدْرِ، والمكـانة، أَو ذوي القُدْرَةِ والجَاهِ واليَسَـار، أَو يُسِرُّ إلى بعض خَـوَاصِّهِ، أَن يتصـل به، على أَنـه ذاك الذي يُشـار إليه، فترى المسكين يُوهم الحاضـرين عنده، بالاهتمام البالغ، وبعض العبارات، والحـركات لهذه المقامـات، ليُبَيِّنَ للحضور أَنـه شخصٌ مـرمـوقٌ رفيعُ المسـتوى، كـأَنـه يقول: «هـا أَنَـاذا فاعرفوني».

وهو اتصالٌ وهميٌ مكذوبٌ.

وقد شاهدت وشاهد غيري من ذلك عجباً.

---

(١) هذا هـو اللفظ الجـاري في لسان الشـرع المطهر، أَمـا لفظ: «المجتمع» فغيـر مرضي لما بينته في: «المواضعة».

والمهم أن يعرف أولئك أنهم عُرَاةٌ وقلَّ أن تخفى حالهم، فلا تسلك أيُّها المسلم سبيلهم.

وقد زاد الطِّين بِلَّة، وجود: «النداء» ـ البيجر ـ فبعض الناس لاتُحسُّ أنه يحمل في جيبه: «النداء» لحسن تَصَرُّفه، فهو في حوزة عاقل، وإن نفعه ومصلحته لظاهرة، لكن الشكوى من بعض «النَّفَّاخين» فِيْمَا يُظْهِرُهُ مِنْ بَعْضِ التصرفات والفَعَلات السخيفة، وسبحان واهب الفضائل. وعلى رسلك أيُّها: «النَّفَّاخ» فإن «النداء» لَمْ يصل إلى عالمنا الثالث الذي ليس بعده من رابع، إلاَّ بَعْدَ أَنِ ابْتُذِلَ، واكْتَسَبَ اسْمَ: «نِدَاءَ البَقَر» كما في: «اليابان»؛ إذْ يُعلَّقُ في رَقَبَةِ البَقَرةِ الحَلُوْبِ، وعند إرادة حلبها يُضْرَبُ لها النداء وهي في المرعى، فتعود أدراجها؛ لتحلب.

* هذه جملةٌ من آداب استعمال الهاتف، على المسلم التَحلِّي بها، ومجموعةٌ من المناهي، والمحاذير التي يجب اجتنابُهَا، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى غَيْرِها مِمَّا لَمْ يُذْكَر، وَأَمَّا الأَحكامُ الفقهيَّة الأُخرى كإجراء العقود في هذه الاتصالات الحديثة، فلها أحكام مفصَّلةٌ لدى عدد من فقهاء العصر، وقد قام

«مجمع الفقه الإسلاميُّ الدَّوْلِّي»، بـدراسة عدد منهـا، وأصدر فيها القرارت اللازمة، وذلك في دورتِهِ السادسة بِجُدَّة.

والحمدُ لله ربِّ العالمينَ

بكـــر أبو زيـــــد
٤/١/١٤١٦ هـ.
في
مدينة النبي ﷺ

❑ ❑ ❑

الفهـــــرس